

حكم تعدد الزوجات - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

ما هو حكم تعدد الزوجات هل هو اصل ام رخصة؟ وما هي الضرورة التي تنطبق عليها هذه الرخصة اذا كانت رخصة تعز الزوجات
قربة وطاعة وليس بمحاجل رخصة مع الزوجات قربة وطاعة وعمل صالح هي تكفر الامة - 00:00:00

وفي عفة الرجال والنساء وفيه القضاء على اسباب الفساد والصفاح. قال الله جل وعلا فانکحوا ما طلبکم من النساء ما ثلث ماء وثلاث
ورباع فامر به جل وعلا وامر بالنكاح مثنى رباع. ونبينا صلی الله عليه وسلم تزوج تسعا من النساء - 00:00:17

مات عن تسعة من النساء وزوج مع ذلك امرأة سابقتين وعنده جاريتان عليه الصلاة والسلام المقصود ان تعدد النساء امر مطلوب مع
القدرة عليه ومع العدالة في ذلك. فإذا كان قادرًا واعجاً فهو مشروع له ان يعذب حتى - 00:00:38

كثر الامة وحتى يكون اعف لفرجه واعف لبصره وحتى يعف من النساء من يسر الله له اعفافاً وحتى يكثر بسبب والامة والنبي عليه
الصلاوة والسلام قال تزوجوا الودود الولود فاني مکاثر بکم لو يوم القيمة - 00:00:55

وفي لفظ الانبياء يوم القيمة. فاکثار من يعبد الله في الارض ومن يصلح في الارض ويقوم الخلافة ان الرسل فيما دعوا اليه هذا خير
عظيم. فنسأل الله ان يوفق المسلمين للهدي والصلاح والزوجات الصالحات - 00:01:13

وازواج الصالحين فإذا وجد الزوج الصالح والزوجة الصالحة فخير كثير والمصلحة عظيمة ولا يخفى ان الناس قد يبتلون بحروب
واوراؤ وغير ذلك فتتعدد الزوجات فيه مصالح كثيرة. الزوج يعف الله به طرده ونظره - 00:01:32

فإن المرأة تبتلى بالحيض والنفاس كثرت باشياء تمنع الرجل من التمتع بها اذا كان عنده ثانية وثالثة ورابعة انتفع بهذه
وهذا وهذا في قضاء وطنه وفي عفة فرجه وفي غض بصره وهكذا النساء قد يبتلينا بالفقر قد يبتلينا بالحروب فإذا كان -
00:01:51

في ظل زوج يقوم عليها ويحسن اليها ويعفها ويحميها زوج او زوج او نصف زوج خير لها من عدم ذلك فالصالحة في هذا كثيرة مع
العدالة ومع الاستقامة ومع تقوى الله ومع النصر في هذا خير كثير اما مع الظلم والعذراء فلا يجوز ذلك - 00:02:11

ولكن يجوز ويسرع مع العدالة والاستقامة والانصاف من الزوج لهن والعدل بينهن في اتفاقهن في الانفاق عليهم وفي جميع شؤونهن
والله - 00:02:31